

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٩٥٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقرار بقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٤ لسنة ١٩٧٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان؛

وعلى ما عرضه وزير الصحة والسكان؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

تضم مستشفى رمد الجيزة التابعة لمديرية الشئون الصحية بالجيزة إلى معهد الرمد التذكاري التابع لهيئة المستشفيات والمعاهد التعليمية، على أن تنقل تبعيتها إلى الهيئة المشار إليها.

(المادة الثانية)

ينقل جميع العاملين بمستشفى رمد الجيزة إلى الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية بذات درجاتهم الوظيفية.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٠ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل